7 CY/(1/8) PEN (39 1/1 C) FEN (3) [2] [Moston o Kes) * العَانُون الدوى العام دِنظم العلاقات بين استَفاص العَلاول العام TrogGodge Clobin dos * من المنظمات الدوليه عن غير الحكومية/ اتحادكرة القدم - العَانُونَ الدولى العام / هو مجموعه العقاعد العَانونِه التي مَسْطع المعاملات سِنَ اشخاص العَانِين الدول العام * القانون الدولى العام مرتبط ارتباط وتيور نمدأ الساده - المعجود بمبدأ السيادة/ ان الدوله صاحب العَدار الأول و الدُخير فيما يتعلق بشئو نها الداخلية والخارجية * العاوين: لا يوجه سلط تشريعيه دولي عليافي العلاقات الدوليه فالسلط التسريعية مجزأه * التطبيعة: هل بوجه سلطه وَعَالَيْهُ و تنفيذ بي ؟ - السلطه التنفيذه أل لديوجه فتى اليوم سلطه تنفيذه دوله متكلف

السلطه التنفيذ فام لد يوجد فتى اليوم سلطه تنفيذي دولي متكلف بتطبيعر فتو اعد القانون الدول العام (تنفيذ إرادي)

عدد العنائية/ مجكمة العدل الدولية او اى محكمه دولية لا تشعد إلا يستعد إلا يستعد الطرفين معًا

* العرف هو مصر القاعدة القانونية والمعاهدات الدولية تقوم مقام التشريع و الدول الى لا توافورعلى المعاهدة تحكم على نفسها بالعزلية * القادن ن السبور من القضاء ولذلك للا دجوز المتفاء النظري اعمال السياره (تعتبر قوائين ملزمه)

* بينما لاتعتبو فو اعد الأخلاف الدولية فو اعد ملزمه مثل مساندة الدول لسورياوركم المولية فو اعد ملزمه مثل مساندة الدول السورياوركم ولكن احيانًا تعد فو اعد الأخلافد قو اعد ملزمه كمعامله الله تؤى والجوجي في الحووب

(2)

* مثال قواعد المجاملات الدولي عمل المتقبال الرؤساء لبعضهم بإطلاه النار * مثال قواعد المجاملات الدولي لعقو اعدملزه / الدمتيازات الممنوح الأعفاء * وقد تدحول قواعد المجاملات الدولي لعقو اعدملزه / الدمتيازات الممنوح الأعفاء العقات العنات العنات العناملية

- كأعفاء السيارة التي يستقدمها القنصل و أعضاء البعثة من الجمارك مسؤال مهم : المماذا تلتزم الدول بعنواعد القانون الدول العام ؟ او ما هوالساس الالزامى لقواعد القانون الدول العام ؟

اللوام/ هناك اتجاهان:

1- ادّجاه يرى ان الاساس هو إرادة الموله الدي تنبع من داخلها و هذا الارتجاه الإرادي اساسه الذرادة المورد المردو * و لكن في حالت منزة قدى انها عسمليع أن الموردة الموردة المردوة المردو

ولين عي حالات سيره لدى الها مستعلي الله تستطيع والمن علي حالات كشرة تستطيع وكون طرف اولا تكون لكنها في حالات كشرة تستطيع وتعيد ارادتها

- و هذا يؤدى لعومى لذن من يلتزم اليوم فد لايلتزم عناً لذلك قالوا أن راساس ليس الإرادة المنظردة بل

ے الانتقادات / ندك الامر في يد إرادة الدول دجال العانون الدولي هش

عدر الدتجاه الناى الساسة هو المرخارجي عين الدوله فرضًا ليس نابع من ارادتها وهنك الخوالة المؤلفان المؤ

﴿ افتراض عِي قواعد القانون عامه عبارة عن هرم مقلوب فكل قاعده تجدد اساس الإلتوام بها قاعدة اعلى متها و هكذا حتى ذمل لقاعدة اساسة و هي قاعدة الوفاء بالعقد ((من وافود على شَعْ عليه الألتزام به)

و هي قاعدة اساسيم في كل السّراري السماوي وغير السماويم وكل النظع القانونية

خطة الدراسه

- poleal doublier that is last a last of
 - ا معادر القائون الدولي العام:
 - ٦- المعاهدات
 - ب- العرف
 - -- المبادئ العامه للقانون في الدول
 - د العفاء و العناء >
 - النظام الديلوماسي و العنملي
 - E lleming ly lhely
- و البحار إبتداء من المياة الإفليمة وحى اعالى البطر